

## شرح الزركشي على مختصر الخرقى

@ 554 @ .

- 1755 وروى عبد اللّٰه بن عمر رضي اللّٰه عنه قال : قال رسول اللّٰه ( من أحرم بالحج والعمرة أجزاءه طواف واحد وسعي واحد منهما حتى يحل منهما جميعاً ) رواه الترمذي وهذا لفظه ، والنسائي وقال : إن ابن عمر رضي اللّٰه عنهما قرن الحج والعمرة ، فطاق لهما طوافاً واحداً ، وقال : هكذا رأيت النبي يفعل . .
- 1856 وفي الصحيحين أيضاً معنى هذا عنه رضي اللّٰه عنه ، في حديث طويل ، لما حج حين نزل الحجاج لقتال ابن الزبير رضي اللّٰه عنهما . ( \$ \$ 16 ) .
- 1757 وعن عائشة رضي اللّٰه عنها في حديثها الصحيح وسيأتي إن شاء اللّٰه تعالى قالت : وأما الذين جمعوا الحج والعمرة فإنما طافوا طوافاً واحداً . .
- 1758 ولمسلم في هذا الحديث : أن النبي قال لها : ( يسعك طوافك لحجك وعمرتك ) . .
- 1759 ولأبي داود أن النبي قال لها : ( طوافك بالبيت ، وبين الصفا والمروة يكفيك لحجك وعمرتك ) لا يقال : الطواف اسم جنس مضاف لها ، فيشمل كل طواف صدر منها ، لأننا نقول : طواف . يقتضي ما يقع عليه اسم الطواف ، وهو يصدق بواحد ، كذا أجاب القاضي ، وفيه شيء ، إذ لا يظهر لي فرق بين [ طوافك ] وعبدك ، ونحوه ، وهو وإن صدق بواحد ، لكن لا يدل على تعيين الواحد ، وإنما الجواب أن المعلوم من قصتها أنها طافت طوافاً واحداً ، والخصم يسلم ذلك ، لأن عنده أن أمرها آل إلى الأفراد ، ثم لو لم يكن كذلك لم يكن [ في قوله ] ( يسعك طوافك لحجك وعمرتك ) فائدة ، إذ لا يتوهم أن في القرآن ثلاثة أطواف ، ولأنهما عبادتان [ من جنس واحد ] فإذا اجتمعا دخلت الصغرى في الكبرى كالطهارتين . .
- ( والرواية الثانية ) يلزمه طواف وسعي للعمرة ، وطواف وسعي للحج ، لا يدخل أحدهما في الآخر ، حكاه جماعة ، وهي نظير الرواية رواية أن عمرة القرآن لا تجزيه عن عمرة الإسلام ، ( وبالجملة ) قد استدلت لهذه الرواية بقوله تعالى : 19 ( { وأتموا الحج والعمرة للّٰه } ) وإتمامها أن يأتي بأفعالها على الكمال . .
- 1760 وبأنه قد روي عن رسول اللّٰه أنه طاف طوافين ، وسعى سعيين من رواية علي ، وابن مسعود ، وابن عمر ، وعمران بن حصين ، رضي اللّٰه عنهم . .
- 1761 وروي عنه أيضاً أنه قال : من جمع بين الحج والعمرة فعليه طوافان ) . .
- 1762 وأجيب عن الآية بأن الإتمام أن يحرم بهما من دويرة أهله ، كما قال عمر وعلي رضي اللّٰه عنهما على أنا نقول بموجبه ، لأننا نقول : إذا طاف وسعى لهما فقد أتمهما ، وعن

الأحاديث بضعفها ، قال الحافظ المنذري : ليس فيها شيء يثبت .